

# اللاجئون الشيشان يحرمون من دخول أوروبا

مارتين روزميك

ومن تبعات هذه العملية أنه في الوقت الذي تتجه فيه أوروبا نحو تنسيق سياسات اللجوء، مازالت هناك أوجه تناقض في أساليب معاملة طالبي اللجوء الشيشان حالياً في البلدان التي يلتزمون فيها الحماية. علاوة على ذلك، وبرغم تضافر جهود الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي من أجل تقليل طلبات اللجوء المتعددة، فإن طالبي اللجوء من الشيشان يمكن تسجيلهم في بولندا وجمهورية التشيك، والنمسا. وكثير ممن وصلوا إلى بولندا في السنوات الأخيرة إما تم رفض طلباتهم للجوء أو أنهم أصيبوا بإحباط متزايد إزاء الطريقة التي عوملت بها طلباتهم أو إزاء المياني المتوفرة لهم للإقامة فيها أثناء إجراءات تحديد وضعهم.

وفي عام ٢٠٠٣، وبعد أن عجزت مجموعة من الشيشانيين عن العودة إلى بلادهم، توجهوا إلى جمهورية التشيك على أمل أن تجد طلباتهم فرصة أفضل هناك. وقد سمح لجميع الشيشانيين الذين طلبوا اللجوء في بولندا وقدموا طلبات لجوء جديدة لدى سلطات الحدود التشيكية بإدراجهم في النظام التشيكي العادي لتحديد وضع اللاجئين. ومن المثير للأسى أن طالبي اللجوء من الشيشان، الذين دخلوا البلاد من بولندا، لكنهم لم يتقدموا بطلبات هناك، رفضتهم وزارة الداخلية التشيكية بناء على أسس غير منصفة بدهاءة تتمثل في أنهم كان باستطاعتهم تقديم طلب اللجوء في بولندا وأنهم سوف يتأتى لهم ذلك لو أعيدوا إلى بولندا.

أما بالنسبة إلى سلطات اللجوء النمساوية، فقد انتهجت ذات النهج الذي اتبعته جمهورية التشيك تجاه طالبي اللجوء الشيشانيين. وقبل

أجبر عقد من الصراعات ما يقرب من ٣٥٠,٠٠٠ نسمة على الفرار من الشيشان. وبالنسبة إلى طالبي اللجوء من الشيشان صار شرق أوروبا معيراً إلى دول الاتحاد الأوروبي، وقد أخفقت عملية توسيع الاتحاد الأوروبي في توفير الحماية، بل وفرضت مزيداً من الأعباء على نظم اللجوء في الدول الأعضاء الجديدة.

مواطن روسي التمسوا اللجوء في البلدان الصناعية من عام ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٤. وفي عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ كان طالبو اللجوء من الاتحاد الروسي يمثلون أكبر مجموعة من الأشخاص يطلبون اللجوء في بلدان أوروبا. ورغم أن المعلومات الإحصائية حول طالبي اللجوء من الشيشان لا تسجل بمعزل عن المعلومات حول طالبي اللجوء من أجزاء أخرى من الاتحاد الروسي، فإن مفوضية الأمم المتحدة العليا لشئون اللاجئين تقدر أن الأغلبية الساحقة من طالبي اللجوء من الاتحاد الروسي هم من الشيشانيين<sup>٥</sup>. واليوم يمثل الشيشانيون أكبر مجموعة مسجلة لدى النظم الرسمية لتحديد وضع اللاجئين التي تديرها جمهورية التشيك، وبولندا والنمسا.

ومن الواضح أن استمرار توافد ما يقرب من ٣٠ إلى ٤٠ ألف شيشاني سنوياً على أبواب أوروبا سيؤدي -حتماً- إلى رد فعل في السياسات. ويظهر رد الفعل هذا في أوضح صورة في أحدث الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، التي تمتلك نظماً للجوء أقل في الخبرة من غيرها، ولكنها تستقبل تقريباً نفس القدر من الشيشانيين الذي تستقبله بلدان اللجوء التقليدية. علاوة على ذلك، تعتبر الدول المنضمة الآن هي حصون الحدود الجديدة للاتحاد الأوروبي والمتوقع منها أن تحمي حدود أوروبا.

في أواخر عام ١٩٩١، أعلنت جمهورية الشيشان الصغيرة استقلالها عن روسيا، الأمر الذي لم تعترف به روسيا ولا المجتمع الدولي بوجه عام. ومنذ ذلك الحين، يعاني المدنيون الشيشانيون من موجتين رئيسيتين من الصراع؛ الأولى امتدت من عام ١٩٩٤ إلى ١٩٩٦ عندما قتل نحو ٥٠,٠٠٠ نسمة، ودمرت العاصمة جروزني تدميراً شديداً، والموجة الثانية بدأت منذ عام ١٩٩٩، عندما عاودت القوات الروسية اقتحام الشيشان، كرد فعل لسلسلة من التفجيرات في موسكو وداغستان تم اتهام متمردين من الشيشان بتبديرها. وخلال الفترة من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٠، نزع ما يزيد على ٦٠٠ ألف نسمة، من بينهم كثير نرحوا للمرة الثانية (الذين عادوا بعد الفرار من موجة الصراع الأولى في عام ١٩٩٤). وقد وجدت أعداد كبيرة من النازحين مأوى مؤقتاً، وغالباً غير آمن في مقاطعة إنجوشيتيا المجاورة<sup>١</sup>.

ولإيزال ٢١٠,٠٠٠ من الشيشانيين - أي ما يزيد على ٢٠ في المائة من سكان الشيشان - نازحين داخل الاتحاد الروسي<sup>٢</sup>. ومازالت الشيشان تعاني من انعدام الأمن وانتهاكات حقوق الإنسان. وفي مارس ٢٠٠٥ لاحظت منظمة "هيومان رايتس ووتش" لمراقبة حقوق الإنسان أن "الشيشان لا تزال تمثل أكبر أزمة لحقوق الإنسان في أوروبا، والمكان الوحيد على سطح القارة الذي يقتل فيه المدنيون و"يختفي أثرهم"، يومياً نتيجة صراع مسلح<sup>٣</sup>. ولقد تم توثيق حملة "التطهير" الروسي المستمرة والإغلاق الإجباري لمعسكرات الشيشانيين النازحين داخلها في جمهورية إنجوشيتيا المجاورة توثيقاً وافياً<sup>٤</sup>.

## طالبي اللجوء من الشيشان في أوروبا

كان أمراً حتمياً أن تتعدى تبعات الحرب في الشيشان الحدود، مع تداعياتها المؤثرة على نظام حماية اللاجئين في أوروبا. وتشير إحصاءات مفوضية الأمم المتحدة العليا لشئون اللاجئين إلى أن حوالي ١٢٠ ألف

طالبو لجوء شيشان في مركز فيسني لوتي للقادمين الجدد في شمال مورافيا في الجمهورية التشيكية



طالبوا لجوء شيشيان في المكتبة في مركز فيسنو لوتي لاستقبال القادمين الجدد في شمال مورافيا في الجمهورية التشيكية

مايو ٢٠٠٤، لم تكن النمسا تعتبر جمهورية التشيك بلداً ثالثاً آمناً للعودة، وذلك لوجود حظر لمدة عامين على إعادة تقديم طلب لجوء جديد في جمهورية التشيك ووجود حكم قانوني بإنهاء عملية تحديد وضع اللاجئ إذا غادر أحد طالبي اللجوء البلاد أو شرع في مغادرتها بطريقة غير شرعية. وما زالت هذه الأحكام تشكل جزءاً من قانون اللجوء التشيكي. وفي أكتوبر ٢٠٠٣ أنهت النمسا سياستها بخصوص عدم طرد طالبي اللجوء إلى جمهورية التشيك، رغم عدم إدخال أية تغييرات على قانون اللجوء التشيكي. وما هو متوقع الآن أنه إذا دخل طالبو اللجوء الشيشانيون النمسا من خلال جمهورية التشيك يمكن إعادتهم إليها، وإذا دخلوا جمهورية التشيك من بولندا دون طلب باللجوء في بولندا، يمكن إعادتهم مرة أخرى.

### النسيان القانوني

نتيجة لهذه الإجراءات، يجد كثير من طالبي اللجوء الشيشان في أوروبا أنفسهم في حالة نسيان قانوني حتى تفصل مختلف البلدان بشأن طلباتهم من أجل الحماية. وكثير من الشيشانيين تركوا بولندا عندما وجدوا أنفسهم بلا حماية أو وضع محدد. وبالمثل فإن طالبي اللجوء من الشيشان ممن ينتقلون من جمهورية التشيك إلى النمسا يجدون أنفسهم في نفس الوضع. وهذا الموقف قد يحدث أحياناً نتيجة محاولات متعمدة من جانب بعض البلدان لتعفي نفسها من مسئولية البت في هذه الطلبات.

وفيما سبق، كانت شرطة الأجانب التشيكية في مدينة شيشكي فيلينس الواقعة على حدود مقاطعة بوهيميا الجنوبية تسهل، بدلا من أن تردع، دخول اللاجئين الشيشان إلى النمسا دون تصريح. وبذلك اشتهرت تلك المدينة في شمال القوقاز بكونها نقطة دخول سهل إلى الاتحاد الأوروبي. وفي أكتوبر ٢٠٠٣ وصلت مجموعة من ثمانية طالبي لجوء من الشيشان إلى مركز الحدود النمساوي وهناك طلبوا اللجوء. وأجرى مسئولو شرطة الحدود النمساويون مقابلات شخصية معهم، وقاموا باستيفاء استمارات طلب اللجوء اللازمة، ومع ذلك لم يسمح لهم بالدخول إلى الأراضي النمساوية. وصدرت الأوامر لطالبي اللجوء بالعودة إلى أحد مخيمات اللاجئين التشيكية وانتظار نتيجة إجراء تحديد وضع اللاجئ على الحدود النمساوية. ورغم ذلك، وحتى بحلول نهاية العام،

لم يسمع أحد منهم عن نتائج طلبات لجوئهم إلى النمسا.

### الحاجة إلى إيجاد حل للدخول المشمول

#### بالحماية

لقد فشل المجتمع الدولي حتى الآن في حماية أولئك الفارين من انتهاكات حقوق الإنسان في الشيشان، فلا إنجوتشيا ولا الاتحاد الروسي يمكن اعتبارها جهات بديلة ملائمة يمكن اللجوء إليها للفرار الداخلي. ومن شأن الجهود المبذولة لتخفيض عدد طالبي اللجوء في أوروبا، والتي تتخذها دول الاتحاد الأوروبي، أن تجعل توفير الحماية الفعالة إلى اللاجئين الشيشان أمراً شديداً الصعوبة وباهظ التكلفة. ونحن على وشك أن نشهد وضعاً يجري فيه رفض كل طلب لجوء في أوروبا بدعوى أنه غير مسموح به أو أنه لا أساس له بشكل واضح.

وينبع جانب من المشكلة من حقيقة أن بولندا وجمهورية التشيك مازال ينظر إليهما من جانب معظم طالبي اللجوء على أنهما ليستا سوى بلدى عبور وأن المعاملة التي تتلقاها طلباتهم في هذين البلدين غالباً ما تعكس هذه الحقيقة. وينبغي تعديل قوانين اللجوء التشيكية والبولندية بحيث تتماشى مع أحكام اتفاقية (١٩٥١) حتى يتسنى معاملة طالبي اللجوء في إطار إجراء عادى لتحديد وضع اللاجئ. وينبغي تطبيق مفهوم "البلد الثالث الآمن" على كل حالة على حدة. وقيل أن يوصف أى بلد بأنه آمن، يجب إجراء تقييم لاحتياجات الحماية الفردية لكل طالب لجوء على حدة. ويكون بلد ما دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، وأنها موقعة على اتفاقية ١٩٥١ وغيرها من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وأن لديها نظام لجوء مطبق، لا يعنى بالضرورة أنها مكان آمن للعودة بالنسبة إلى جميع طالبي اللجوء الوافدين من بلد معين. وتعتبر حقيقة أن طالبي اللجوء من الشيشانيين نادراً ما

وبعد ذلك، لم يُسمح لمجموعة أكبر حجماً بالدخول إلى الأراضي النمساوية ولا حتى سُمح لها بتقديم طلبات اللجوء. وذكر تقرير الداخلية النمساوية أن اللاجئين من الشيشان قد أبلغوا بأن مراكز استقبال اللاجئين قد اكتظت وأنهم عادوا طواعية إلى جمهورية التشيك دون طلب اللجوء إلى النمسا. وحقيقة الأمر أن جميع الشيشانيين الذين تمت إعادتهم، كما أكدت المقابلات الشخصية التي أجريت معهم، قد طلبوا اللجوء إلى النمسا لكن السلطات النمساوية أصدرت في حقهم أوامر طرد مدتها ثلاث سنوات. وقد استأنف بعضهم فيما بعد ضد قرارات الطرد، واشتكوا من معاملتهم معاملة غير إنسانية. وفي أوائل ٢٠٠٤ غيرت النمسا سياستها وسمحت مجدداً للشيشانيين بالتقدم للحصول على اللجوء.

وكانت معاملة التشيك للشيشانيين الذين تمت إعادتهم متماشية مع أحكام قانون اللجوء التشيكي؛ فقد تم إلغاء إجراء تحديد وضع اللاجئ بالنسبة للشيشانيين الذين تم إعادتهم، وأبلغوا بأن عليهم أن ينتظروا عامين قبل تقديم طلب لجوء آخر. وقد قررت السلطات طرد الشيشانيين الذين تمت إعادتهم من أراضي التشيك. وقد سمح لمعظم المجموعة بالبقاء في جمهورية التشيك لسبب وحيد هو أنهم استأنفوا ضد القرار. ومع هذا، فليس هناك من بلد يرغب في أن يجري تقييماً لحالتهم بناء على أنهم تقدموا بطلبات اللجوء. وقد شنت المنظمات غير الحكومية التشيكية حملة من أجل التوصل إلى حل للشيشانيين في جمهورية التشيك سواء على أساس قانون الحماية المؤقتة أو على أساس نظام تسامح. وحتى الآن لم يصدر أى استجابة من جانب الحكومة التشيكية.

تجعل دول الاتحاد الأوروبي أكثر انفتاحاً، وإنصافاً وقدرة على المنافسة بالنسبة إلى الوافدين الجدد إليه.

مارتن روزوميك مدير منظمة مساعدة اللاجئين في براغ وموقعها على الإنترنت: [www.opu.cz](http://www.opu.cz) وعنوان بريده الإلكتروني: [martin.rozumek@opu.cz](mailto:martin.rozumek@opu.cz)

١. [www.migrationpolicy.org/research/1.chechnya.php](http://www.migrationpolicy.org/research/1.chechnya.php)
٢. [www.unhcr.pl/english/newsletter/20/stanowisko.php](http://www.unhcr.pl/english/newsletter/20/stanowisko.php)
٣. <http://hrw.org/english/docs/2005/03/10/russia10298>
٤. توليو سانتيني "شمال القوقاز: الاحتفاظ بحق النازحين داخلها في العودة الطوعية" نشرة الهجرة القسرية رقم ٢١، [www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR21/FMR2121.pdf](http://www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR21/FMR2121.pdf)
٥. [www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/opendoc.pdf?tb1=STATISTICS&id=422439144&page=statistics](http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/opendoc.pdf?tb1=STATISTICS&id=422439144&page=statistics)
٦. ماركس، آر، معايير تطبيق اختبار "الفرار الداخلي البديل" في إجراءات تحديد وضع الهارب الوطنية، المجلة الدولية لقانون اللاجئين، المجلد ١٤، رقم ٣/٢ (٢٠٠٣)، ص ١٧٩.
٧. نول، جي، "من "جوازات السفر الوقائية" إلى إجراءات الدخول المشمول بالحماية؟ ميراث راول وويلينج في مناقشات اللجوء المعاصرة"، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ورقة عمل رقم ٩٩، ديسمبر ٢٠٠٣.

تجهيز تابعة للاتحاد الأوروبي في أوكرانيا أو ليبيا أن تقلل من احتياجات الحماية ولا أن تقلص الطلب في أوروبا على العمالة الرخيصة. والنتيجة المحتملة لمثل هذه المراكز أن مزيداً من الناس سوف يضطرون إلى العيش في ظل ظروف غير قانونية معتمدين في ذلك على الشبكات الإجرامية، ومن ثم سوف تتزايد أعباء وتكاليف المراقبة الحدودية.

وينبغي أن يفرق نظام اللجوء في أوروبا مستقبلاً بصورة أفضل بين البعدين التطوعي والإجباري للهجرة. وتطرح الدول حججاً مفادها أن مفهوم اللجوء يساء استخدامه على نطاق واسع من جانب المهاجرين غير الشرعيين الوافدين إلى أوروبا، إلا أنها لا تطرح تقريباً أي قنوات شرعية لأولئك المحتاجين إلى الحماية. ولذا يعاني أولئك الذين يحتاجون إلى حماية حقيقية من الفقر، ويضطرون إلى استخدام قنوات غير شرعية للوصول إلى الاتحاد الأوروبي.

ومن الحلول المقترح بحثها استحداث فكرة الدخول المشمول بالحماية في أقاليم المنشأ التي توجد بها سفارات للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي<sup>٦</sup>. وعلى الاتحاد الأوروبي أن يحذو حذو الولايات المتحدة وكندا وأستراليا وأن يزيد حصص إعادة التوطين وأن يسارع كذلك إلى استحداث نظم استباقية لإدارة الهجرة. وفي نفس الوقت، فإن مناقشة تحسين إنفاذ القوانين فيما يتعلق بالمهاجرين غير الشرعيين، وزيادة التركيز على إدماج المهاجرين في القوى العاملة، من شأنها أن

يمنحون اللجوء في أي من هذين البلدين - رغم وجود أدلة كثيرة على استمرار النزاع والاضطهاد في بلدهم الأصلي- تجسيدا لهذه المشكلة. وعلاوة على ذلك، قد تكون الحكومة النمساوية (وكذا الحكومة الألمانية) في حالة إخلال بالتزاماتها بعدم الطرد، نظراً لقيامها بحرمان الأفراد القادمين من جمهورية التشيك وبولندا من الدخول، ومن إجراءات تحديد وضع اللاجئين.

والأمر الواضح أيضاً رغم ذلك أن نظام اللجوء الجاري إنشاؤه في أوروبا، خاصة إذا ما اقترن بتوسيع الاتحاد الأوروبي وما يترتب عليه بصورة حتمية من توزيع غير عادل لطالبي اللجوء بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، قد ولد في حد ذاته مشكلات جديدة لكل من البلدان المستقبلة وللاجئين ولطالبي اللجوء المحتاجين إلى الحماية. ومنذ عام ٢٠٠٤ ظل كثير من أولئك الذين هم في حاجة ماسة إلى الحماية وسبق لهم طلب اللجوء في بولندا وجمهورية التشيك متواجدين فيهما سراً واتجهوا للاستعانة بخدمات المهربين لكي يصلوا إلى أقاليم بلدان يحتمل أن تعترف باحتياجاتهم وتمنحهم وضع اللاجئين. وتوفر لائحة "دبلن ٢" الأساس القانوني لإرساء المعايير والآلية لتحديد الدولة المسؤولة عن فحص طلب اللجوء في إحدى الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. وحتى يتسنى للاجئين الشيشانيين إنقاذ حياتهم يضطرون إلى تجاوزها.

ولا تستطيع المقترحات الأخيرة بإنشاء مراكز

## نظام لجوء جديد: جعجة أم حقيقة؟

وهو برنامج بحث جديد ضمن مركز الهجرة وسياساتها والمجتمع (كومباس) (COMPAS) في جامعة أكسفورد والذي يرأسه الباحثون ليزا شوستر ونيكولاس فان هير. ويبحث هذا البرنامج حقيقة ظهور «نظام لجوء جديد» ضمن مبادرات سياسات اللجوء الحالية والذي يسعى لتشجيع عملية دراسة ومعالجة طلبات اللجوء في مناطق قريبة من المناطق التي يأتي منها طالبا اللجوء.

ورغم توارد أفكار مشابهة في عدة صيغ من وقت لآخر في الماضي، إلا أنه يبدو وكأن هناك تقارباً في الأفكار كما يبدو من المبادرات المتشابهة مثل اقتراح الحكومة البريطانية بخصوص مناهج «جديدة» للتعامل مع طالبي اللجوء، ومن النقاشات الواردة ضمن الاتحاد الأوروبي والمتعلقة بطلبات اللجوء، وقمة مفوضية هيئة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الإضافية، بالإضافة إلى الاقتراحات الجديدة الصادرة عن الحكومات الألمانية والإيطالية والهولندية.

ويدرس الموضوع مراحل تطور هذا النقاش ومظاهره السياسية، وبالأخص تأثيراته على طالبي اللجوء وغيرهم من المهاجرين.

وتضم ثمار هذا المشروع حتى الآن دراسة قام بها قبل طالب الدكتوراه ألكساندر بيتس، وورقة بحث كتبها ليزا شوستر بعنوان: «نظام لجوء جديد: جعجة أم حقيقة؟» تبحث فيها ظواهر نظام اللجوء الجديد على الواقع في شمال إفريقيا وفي عدة أماكن أخرى. ويتم حالياً التوسع في دراسة شوستر والتي تمت في المغرب عبر برنامج دراسي بين مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد وجامعة وجدة في المغرب ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

كما قامت إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة بالتكليف بالقيام بدراسة عنوانها «تطوير اتجاه سياسة إدارة التنمية الدولية بخصوص اللاجئين والنازحين الداخليين»، والتي نجم عنها جمع تشكيلة واسعة من الوثائق المتعلقة بعدد من المواضيع الخاصة بنظام اللجوء الجديد. وبعض من محتويات تقرير إدارة التنمية الدولية، والمتوفر على الإنترنت على العنوان: [www.rsc.ox.ac.uk/dfid.html](http://www.rsc.ox.ac.uk/dfid.html)، تتعلق بموضوع نظام اللجوء الجديد، ويعتبر ستيفين كاسل من مركز دراسات اللاجئين ونيكولاس فان هير من الرواد في هذا المجال، بالإضافة إلى مساهمة هيفين كرولي من أمري للاستشارات (AMRE) بدراسة

للحصول على مزيد من المعلومات يرجى الاتصال بليزا شوستر على البريد الإلكتروني: [liza.schuster@compas.ox.ac.uk](mailto:liza.schuster@compas.ox.ac.uk) أو الكتابة إلى نيكولاس فان هير على البريد: [Nicolas.vanhear@compas.ox.ac.uk](mailto:Nicolas.vanhear@compas.ox.ac.uk) والموقع: [www.compas.ox.ac.uk](http://www.compas.ox.ac.uk)